

برنامج
الأغذية
العالمي



Programme
Alimentaire
Mondial

World
Food
Programme

Programa
Mundial
de Alimentos

المجلس التنفيذي

الدورة العادية الأولى

روما، 18-19/2/2013

مسائل التسيير والإدارة

البند 11 من جدول الأعمال

تقرير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة
بعمل برنامج الأغذية العالمي

للنظر



Distribution: GENERAL

WFP/EB.1/2013/11/Rev.1

6 February 2013

ORIGINAL: ENGLISH

مذكرة للمجلس التنفيذي

هذه الوثيقة مقدمة للمجلس التنفيذي للنظر

تدعو الأمانة أعضاء المجلس الذين قد تكون لديهم أسئلة فنية تتعلق بمحتوى هذه الوثيقة إلى الاتصال بموظفي برنامج الأغذية العالمي المذكورين أدناه، ويفضل أن يتم ذلك قبل ابتداء دورة المجلس التنفيذي بفترة كافية.

مدير مكتب الابتكار والدعم في مجال
السيد R. Opp
رقم الهاتف: 066513-2146
تصريف الأعمال:

مدير شعبة المالية والخزانة:
السيد S. O' Brien
رقم الهاتف: 066513-2682

يمكنكم الاتصال بالسيدة I. Carpitella، كبيرة المساعدين الإداريين لوحدة خدمات المؤتمرات، إن كانت لديكم أسئلة تتعلق بتوفر الوثائق المتعلقة بأعمال المجلس التنفيذي وذلك على الهاتف رقم: (066513-2645).

مشروع القرار*

يحيط المجلس علماً بالمعلومات والتوصيات الواردة في الوثيقة المعنونة "تقارير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل برنامج الأغذية العالمي" (WFP/EB.1/2013/11/Rev.1).

* هذا مشروع قرار، وللاطلاع على القرار النهائي الذي اعتمده المجلس، يرجى الرجوع إلى وثيقة القرارات والتوصيات الصادرة في نهاية الدورة.

وحدة التفتيش المشتركة

- 1- أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة وحدة التفتيش المشتركة بموجب قرارها 2150 (الدورة الحادية والعشرون) في عام 1966، وهي هيئة إشراف خارجية مستقلة لمنظومة الأمم المتحدة مكلفة بإجراء عمليات التقييم، والتفتيش، والتحقيق. وتتكون هذه الوحدة من 11 مفتشا وتهدف إلى النهوض بالإدارة والطرائق ذات الصلة، وترويج قدر أكبر من التنسيق بين منظمات الأمم المتحدة، وتحديد ما إذا كانت المنظمات المشاركة تنفذ الأنشطة التي تضطلع بها بأكثر السبل اقتصاداً أم لا.
- 2- والمنظمات المشاركة في وحدة التفتيش المشتركة هي الأمم المتحدة وما يرتبط بها من هيئات ووكالات متخصصة. وبرنامج الأغذية العالمي هو منظمة مشاركة من خلال صلاتها الأساسية بالأمم المتحدة وبمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة. ولذلك، فإن تقارير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بالموضوع توجه إلى المدير التنفيذي لإحالتها إلى المجلس التنفيذي للبرنامج.
- 3- طلبت الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى وحدة التفتيش المشتركة، في قرارها A/RES/60/258 الصادر في 15 يونيو/حزيران 2006، أن تواصل تعزيز الحوار مع المنظمات المشاركة وأن تقوي تدابير متابعة تنفيذ توصياتها. وساهم البرنامج خلال عام 2011 بمبلغ 33 522 دولاراً أمريكياً في إنشاء نظام إلكتروني على الإنترنت لتتبع توصيات وحدة التفتيش المشتركة. ويقوم البرنامج بتجربة هذا النظام، ومن المتوقع أن يبدأ التنفيذ الكامل في عام 2013. وتخطط وحدة التفتيش المشتركة لتزويد الدول الأعضاء بالتفويضات اللازمة لاستخدام هذا النظام من أجل رصد قبول وتنفيذ توصيات وحدة التفتيش المشتركة. تدابير تعزيز متابعة توصيات وحدة التفتيش المشتركة.

تقارير وحدة التفتيش المشتركة التي تتطلب إجراءات من البرنامج

- 4- أصدرت وحدة التفتيش المشتركة منذ عرض آخر تقرير على المجلس خمسة تقارير تتطلب اتخاذ إجراءات بشأنها من البرنامج. يمكن الاطلاع على جميع هذه التقارير على الموقع الشبكي لوحدة التفتيش المشتركة باللغات العربية والإنجليزية والفرنسية والإسبانية على العنوان www.unjju.org.
- 5- ويتضمن الملحق الأول 44 توصية جديدة ذات صلة بعمل البرنامج واستجاباته لها، بما في ذلك إجراءات المتابعة المتخذة وتشمل تقارير وحدة التفتيش المشتركة التالية التي تسلمها البرنامج حتى 13 أكتوبر/تشرين الثاني 2012 توصيات باتخاذ إجراءات من البرنامج:

(1) "التعددية اللغوية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة: حالة التنفيذ" (JIU/REP/2011/4)؛

(2) "أطر المساءلة في منظومة الأمم المتحدة" (JIU/REP/2011/5)؛

(3) "استمرارية تصريف الأعمال في منظومة الأمم المتحدة" (JIU/REP/2011/6)؛

(4) "وظيفة التحقيق في منظومة الأمم المتحدة" (JIU/REP/2011/7)؛

(5) "عملية إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة" (JIU/REP/2011/9)؛

(6) "تقييم نطاق عمل الأمم المتحدة في مجال الإجراءات المتعلقة بالألغام وتنظيمه وفعاليتيه والنهج المتبع فيه" (JIU/REP/2011/11).

(7) "عملية إدارة الإجازات المرضية في منظومة الأمم المتحدة" (JIU/REP/2012/2).

6- وتم استلام التقارير التالية، ولكنها لا تتطلب إجراءات من البرنامج أو غير ذات صلة بعمله.

- 1) "استعراض التسيير والإدارة في منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونيسكو)" (JIU/REP/2011/8)
- 2) "العلاقات بين الموظفين والإدارة في الأمم المتحدة" (JIU/REP/2011/10)
- 3) "استعراض التسيير والإدارة في مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأنكتاد)" (JIU/REP/2012/1)
- 4) "تقييم شبكة الأمم المتحدة للمحيطات" (JIU/REP/2012/3)

7- ويتضمن الملحق الثاني معلومات مستكملة عن حالة 29 توصية مفتوحة سبق تقديمها إلى المجلس.

8- ويقدم الملحق الثالث معلومات مستكملة عن ملاحظات وحدة التفتيش المشتركة. وفي حين يقدم المفتش (المفتشون) التقارير إلى الأجهزة التشريعية والرئاسية المختصة لبحثها ومتابعتها، فإن المذكرات توجه وتقدم إلى الرئيس التنفيذي (الرؤساء التنفيذيين) للمنظمة (للمنظمات المعنية). غير أنه تمشيا مع ممارسة البرنامج التي تقضي بتقاسم المعلومات مع المجلس، تم أيضا إدراج الردود على مذكرات وحدة التفتيش المشتركة. وقد تلقى البرنامج مذكرة واحدة في عام 2012 بعنوان: "إصلاحات المشتريات في منظومة الأمم المتحدة" (JIU/NOTE/2011/1).

9- وأسفرت المتابعة عن الانتهاء من 55 توصية، كما ورد في الملاحق الأول والثاني والثالث (انظر الجدول 1). وتتاح الوثائق المذكورة في الملاحق الأول والثاني والثالث للدول الأعضاء عند الطلب.

الجدول 1: حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة المعروضة على الدورة العادية الأولى للمجلس التنفيذي لعام 2013					
المجموع	قيد النظر	قبلت ولم يبدأ تنفيذها	قبلت وقيد التنفيذ	منتهية	
1	0	0	1	0	2006
2	0	0	0	2	2007
14	0	0	6	8	2008
6	0	0	1	5	2009
17	0	1	13	3	2010
58	1	3	22	32	2011
6	0	1	0	5	2012
104	1	5	43	55	المجموع

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الانتهاء	ملاحظات
2011/4 التوصية 1	التعددية اللغوية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة: حالة التنفيذ	ينبغي للرؤساء التنفيذيين، الذين لم يفعلوا ذلك بعد، أن يتولوا، كل في إطار منظمته: (أ) تعيين مسؤول رفيع المستوى منسقاً لشؤون التعددية اللغوية مهمته اقتراح خطط عمل استراتيجية هدفها تنفيذ التعددية اللغوية بفعالية، وذلك بمساعدة شبكة داخلية من جهات الاتصال؛ (ب) تقديم تقارير منتظمة إلى هيئاتهم التشريعية عن التقدم المحرز في هذا الصدد.	موافق عليها	نفذت	منتهية	تعدد اللغات معمم في البرنامج. وهو معيار استراتيجي حاسم للتعين ولصنع القرار بالنسبة لتنتقل الموظفين عن طريق الانتداب. ويحدد الأمر التوجيهي لشعبة الموارد البشرية رقم R2011/003 الصادر في 2011/4/18 المعايير المؤسسية الدنيا لتعيين واختيار الموظفين الدوليين من الفئة الفنية وما فوقها: <ul style="list-style-type: none"> • إتقان المعرفة (المستوى جيم) بأي من اللغات الرسمية للأمم المتحدة، وهي: العربية، والصينية، والإنجليزية، والفرنسية، والروسية، والإسبانية؛ • معرفة متوسطة (المستوى باء) بواحدة من اللغات الرسمية للأمم المتحدة أو اللغة البرتغالية، وهي لغة عمل في البرنامج؛ • نظراً لأن الإنجليزية هي لغة العمل في البرنامج، معرفتها بمستوى باء/متوسط على الأقل. وقد اتخذت هذه الخطوات بالفعل، ولذلك فإن إدارة البرنامج لا تخطط لتعيين مسؤول كبير كمنسق.
2011/4 التوصية 3	التعددية اللغوية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة: حالة التنفيذ	ينبغي للرؤساء التنفيذيين أن يتخذوا المزيد من التدابير الفعالة بهدف القضاء على عدم التوازن الراهن في استخدام لغات العمل داخل الأمانات بما في ذلك في صفوف كبار الإداريين ومطالبة كل الموظفين بتطوير مهاراتهم اللغوية حتى يتسنى لهم اكتساب معرفة جيدة بلغة عمل ثانية على الأقل.	موافق عليها	نفذت	منتهية	الإنجليزية هي لغة العمل في البرنامج. وعند انتداب الموظفين، فإنهم يحصلون على دعم مالي عن طريق سداد التكاليف المتكبدة لاكتساب المهارات في لغة البلد المضيف إذا كانت لغة عمل ثانية في الأمم المتحدة. <p>وتصرف علاوة لغة للموظفين المحليين في المقر الذين يجتازون أحد الاختبارات ويظهرون كفاءة مستمرة لاستخدام لغتين أو أكثر من لغات العمل.</p>

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الانتهاء	ملاحظات
2011/4 التوصية 4	التعددية اللغوية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة: حالة التنفيذ	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يتولوا بانتظام، عند رصد الاستخدام المنصف للغات الرسمية كل في المنظمة التي ينتمي إليها، تقدير احتياجات المستخدمين وصياغة استراتيجيات من شأنها أن تعزز تنفيذ التعددية اللغوية عن طريق إشراك منسقي شؤون التعددية اللغوية في منظماتهم والشبكة التي تضم جهات الاتصال في هذا الصدد.	موافق عليها	نفذت	منتهية	يرصد البرنامج ويقيم استخدام اللغة واحتياجاتها على النحو المطلوب. وتعدد اللغات جزء لا يتجزأ من عمليات البرنامج وإدارته، بما في ذلك شعبة الموارد البشرية (انظر الملاحظات على التوصيتين 1 و9)؛ وخدمات المؤتمر، والترجمة التحريرية والترجمة الشفوية (التوصية 7)؛ والبرمجة (التوصية 14)؛ والموقع الشبكي للبرنامج (التوصية 12).
2011/4 التوصية 6	التعددية اللغوية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة: حالة التنفيذ	ينبغي للهيئات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تتولى، عند إنشاء هيئات مؤسسية جديدة تحتاج إلى توفير خدمات المؤتمرات، وضع الخطط الخاصة بتوفير الموارد اللازمة من ميزانياتها بما يتفق وعبء العمل الإضافي الناجم ولا سيما فيما يتعلق بالترجمة التحريرية والترجمة الشفوية.	غير ذات صلة		منتهية	لا بنشئ المجلس التنفيذي للبرنامج هيئات مؤسسية

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الانتهاء	ملاحظات
2011/4 التوصية 7	التعددية اللغوية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة: حالة التنفيذ	ينبغي أن يتخذ الرؤساء التنفيذيون ما يلزم من تدابير لضمان الامتثال الكامل للاتفاق الخاص بالترجمة الشفوية المبرم بين الرابطة الدولية للمتترجمين الشفويين المختصين بخدمة المؤتمرات والأمم المتحدة، والاتفاق الخاص بالترجمة التحريرية المبرم بين اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الإدارية والرابطة الدولية لمتترجمي المؤتمرات، ولا سيما عن طريق ضمان قدر أكبر من الوعي بهذه الاتفاقات سواء في المقر أو في المكاتب الإقليمية وعن طريق وضع نظم لرصد الامتثال لهما.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	تكفل أمانة المجلس التنفيذي الامتثال الكامل لقواعد وشروط كلا الاتفاقيين وتستصدر نشرة تعميمية لضمان الامتثال المؤسسي.
2011/4 التوصية 8	التعددية اللغوية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة: حالة التنفيذ	ينبغي للهيئات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تؤمن تخصيص الموارد اللازمة داخل المنظمات من أجل وضع الخطط الفعالة في مجال تعاقب الموظفين، وتوفير تدريب مناسب للمرشحين الذين يتقدمون إلى الامتحانات اللغوية.	موافق عليها	نفذت	منتهية	يلاحظ المجلس التنفيذي أن الأمانة لديها سياسة وتخصص أموالاً للموظفين لدعم التدريب اللغوي استعداداً للامتحانات اللغوية.

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الانتهاء	ملاحظات
2011/4 التوصية 9	التعددية اللغوية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة: حالة التنفيذ	ينبغي للرؤساء التنفيذيين أن يعدوا خطط عمل استراتيجية في مجال الخدمات اللغوية لتنفيذ عمليات الاختبار وانتقاء المرشحين والتعيين، وأن يقترحوا حوافز لاستبقاء الموظفين اللغويين ولتطويرهم الوظيفي، واضعين في اعتبارهم أن لدى الدول الأعضاء منظومات تعليمية مختلفة، وأنه لا ينبغي اعتبار أي منها منظومة معيارية.	موافق عليها	نفذت	منتهية	تتحقق شعبة الموارد البشرية من الكفاءة اللغوية للمرشحين تمثيلاً مع الأمر التوجيهي رقم HR2011/003، القسم 6.4. وتشمل الحوافز اللغوية للموظفين عقود غير تناوبية وجلسات إحاطة تقنية. انظر أيضا الرد على التوصية 1.
2011/4 التوصية 11	التعددية اللغوية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة: حالة التنفيذ	ينبغي للرؤساء التنفيذيين اتخاذ التدابير الضرورية للتأكد من أن عملية التوظيف، بما في ذلك توظيف كبار الموظفين، تراعي على نحو كامل وعادل اشتراطات اللغة، بحيث يمكن لمؤسسات المنظومة، على المدى المتوسط، أن تعتمد على القوة العاملة المتعددة اللغات التي تتقن لغة عمل واحدة ولديها إلمام جيد بلغة عمل أخرى واحدة على الأقل، مع إيلاء الاهتمام الواجب للاحتياجات المحددة لمراكز العمل.	موافق عليها	نفذت	منتهية	انظر الرد على التوصية 1.

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي

ملاحظات	الانتهاه	التنفيذ	الموافقة	نص التوصية	عنوان التقرير	الرقم المرجعي
<p>يلاحظ المجلس التنفيذي أن الموقع الشبكي للبرنامج متعدد اللغات ويخاطب الجماهير في العديد من البلدان، على عمق وعلى نطاق يتباينان حسب التواصل المتوقع من البلد المعني أو الفئة اللغوية المعنية. والموقع الشبكي متاح بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة – العربية، والصينية، والإنجليزية، والفرنسية، والروسية، والإسبانية – ويتسع لغات أخرى: الدانمركية، والفارسية، والفنلندية، والألمانية، الإيطالية، واليابانية، والكورية، والنرويجية، والسويدية. ويدرك المجلس أن الموارد تعد أحد العوامل المقيدة، نظراً لأن الإعداد، والإدارة، وجمع المحتويات بالنسبة للمواقع الشبكية باللغات الإضافية سيتطلب موارد إضافية.</p>	منتهية	نفذت	موافق عليها	<p>ينبغي للهيئات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن توجه و تقر الدعم اللازم الذي يحتاجه الرؤساء التنفيذيون من أجل تطوير المواقع الشبكية المتعددة اللغات بجميع لغاتها الرسمية أو لغات العمل التي تتعامل بها، مع إيلاء الاعتبار الواجب للخصائص اللغوية لمراكز العمل المعنية.</p>	التعددية اللغوية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة: حالة التنفيذ	2011/4 التوصية 12

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الانتهاء	ملاحظات
2011/4 التوصية 14	التعددية اللغوية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة: حالة التنفيذ	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، الذين ينجزون أعمالهم ميدانيا في مجال الشؤون الإنسانية وحفظ السلام وبناء السلام والأنشطة الإنمائية، وغير ذلك، أن يكفلوا إيلاء الاهتمام الواجب لإنجاز أنشطتهم والمواد ذات الصلة بها بجميع اللغات الرسمية أو بلغات العمل، مع مراعاة اللغة أو اللغات المحلية للمستفيدين.	موافق عليها	نفذت	منتهية	<p>توضع الاحتياجات والمعرفة اللغوية في الاعتبار عند تنفيذ أنشطة البرنامج في الميدان وعند إعداد المواد ذات الصلة.</p> <p>وتوجد للبرنامج مكاتب في 75 بلدا ويعمل 90 في المائة من الموظفين في الميدان. ويستوفي جميع الموظفين الفنيين الحد الأدنى من المتطلبات اللغوية (على النحو المعروض الرد على التوصية 1).</p> <p>ويمكن الموظفين المحليون البرنامج من التواصل باللغات المحلية في الميدان، ومن تنفيذ الأنشطة على المستوى الوطني بفعالية وكفاءة.</p> <p>وتتاح نماذج للوثائق التنفيذية والنصوص الأساسية الخاصة برسائل التفاهم مع الحكومات باللغات الإنجليزية والفرنسية والإسبانية على الموقع الشبكي للبرنامج؛ ولا يخضع جميعها للتحديث بسبب قيود التمويل.</p> <p>ويمكن تقديم الوثائق التنفيذية إلى المقر لاعتمادها والموافقة عليها بأي من لغات المجلس التنفيذي: العربية، أو الإنجليزية، أو الفرنسية، أو الإسبانية.</p> <p>يشير الدليل التوجيهي البرنامجي إلى أن جميع المبادئ التوجيهية والاستمارات الخاصة بالتنفيذ يجب أن تكون بلغة مفهومة لمستخدميها.</p> <p>تأخذ شراكات البرنامج مع المنظمات غير الحكومية طابعا رسميا عن طريق الاتفاقات الميدانية التي تتاح باللغات: العربية، أو الإنجليزية، أو الفرنسية، أو البرتغالية، أو الإسبانية.</p>

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الانتهاء	ملاحظات
2011/4 التوصية 15	التعددية اللغوية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة: حالة التنفيذ	ينبغي للهيئات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، كمبدأ من مبادئ سياساتها، أن تقرر الترتيبات اللازمة لضمان الالتزام الفعلي بإنجاز الأعمال الأساسية الخاصة بالمنظمات بجميع اللغات الرسمية ولغات العمل، وذلك بوسائل منها عبر قنوات الميزانية.	موافق عليها	نفذت	منتهية	يؤكد المجلس التنفيذي من جديد التزامه بتعدد اللغات ويشير إلى أن تعدد اللغات جزء لا يتجزأ عن عمليات شعبة الموارد البشرية، وبرامجها واتصالاتها، وعن خدمات الأمانة. ويوجه المجلس الاهتمام إلى نظامه الداخلي الذي ينص على أن لغات المجلس هي: العربية، والإنجليزية، والفرنسية، والإسبانية (المادة الرابعة عشرة). ويشير المجلس إلى ردوده على التوصيتين 8 و12، ويحيط علماً برد الإدارة على التوصية 14.
2011/5 التوصية 1	أطر المساءلة في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي لم تُنشئ بعد إطاراً للمساءلة قائماً بذاته أن يفعلوا ذلك على سبيل الأولوية، مسترشدين بالمعايير المرجعية الواردة في هذا التقرير.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	اعتمد البرنامج ونفذ إطار الرقابة الداخلية للجنة المنظمات الراحية التابعة للجنة تريبواي، بما في ذلك بالنسبة للأداء وإدارة المخاطر. سيبحث البرنامج وضع إطار للمساءلة قائم بذاته كجزء من عملية التعزيز التنظيمي الجارية.
2011/5 التوصية 2	أطر المساءلة في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للأجهزة التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، التي لم تفعل ذلك بعد، أن تتخذ قراراتها بالاستناد إلى نهج الإدارة القائمة على النتائج وأن تكفل تخصيص الموارد الضرورية لتنفيذ الخطط الاستراتيجية للمنظمات وإدارتها القائمة على النتائج.	موافق عليها	نفذت	منتهية	يدرك المجلس أن الإدارة ملتزمة بنهج الإدارة القائمة على النتائج ويشير إلى أن خطط الإدارة ترصد أموالاً لدعم الإدارة القائمة على النتائج وتنفيذ الخطة الاستراتيجية.

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الانتهاء	ملاحظات
2011/6 التوصية 1	استمرارية تصريف الأعمال في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يتولوا، إن لم يفعلوا ذلك بعد، وضع سياسات/استراتيجيات تتعلق باستمرارية تصريف الأعمال، بما في ذلك التكليف بمسائل إدارة تصريف الأعمال مع إعطاء المسؤولية عن تنفيذها، وطرح تلك السياسات/الاستراتيجيات على الهيئات التشريعية للعلم.	موافقة عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	تحدد النشرة المعممة للمدير التنفيذي عن إدارة الاستمرارية في تصريف الأعمال والصادرة في أكتوبر/تشرين الأول 2012 مبادئ، ونطاق، وتنظيم، وإدارة برنامج إدارة الاستمرارية في تصريف الأعمال بالنسبة للبرنامج واستراتيجية لتنفيذه.
2011/6 التوصية 2	استمرارية تصريف الأعمال في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين أن يلحقوا الجهة المعنية بشؤون استمرارية تصريف الأعمال بمكتب الرئيس التنفيذي أو الموظف التنفيذي المعني بشؤون الإدارة.	موافق عليها	نفذت	منتهية	تضع النشرة المعممة للمدير التنفيذي المشار إليها في التوصية 1 المسؤولية عن رقابة برنامج إدارة الاستمرارية في تصريف الأعمال للبرنامج على مستوى الإدارة التنفيذية العليا.
2011/6 التوصية 3	استمرارية تصريف الأعمال في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، أن يضعوا، إن لم يفعلوا ذلك بعد، خططا موثقة لاستمرارية تصريف الأعمال انطلاقا من تقييم المخاطر والوظائف الحاسمة المحددة والوقت المستهدف لاستعادة القدرة على العمل، وأن يعتمدوا تلك الخطط.	موافقة عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	أجرت جميع الشعب/وحدات العمل في المقر تحليلا لتأثير العمل في عام 2009. وقد جُمعت النتائج، بما في ذلك تحديد الوظائف الحاسمة والأهداف الخاصة بزممن الاسترجاع المرتبط بها، وأدرجت في مشروع خطة استمرارية تصريف الأعمال بمقر البرنامج.



الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الانتهاء	ملاحظات
2011/6 التوصية 4	استمرارية تصريف الأعمال في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين الحرص على أن يشمل نطاق خطط استمرارية تصريف الأعمال المعمول بها في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة مكاتبها الميدانية. وينبغي إنشاء آليات الإشراف والرقابة لضمان تساوق وتبادلية خطط استمرارية تصريف الأعمال مع خطط المقر وأفرقة الأمم المتحدة القطرية، عند الاقتضاء.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	تطلب النشرة المعممة للمدير التنفيذي عن إدارة الاستمرارية في تصريف الأعمال من المديرين القطريين ضمان إدراج استمرارية تصريف الأعمال في تدابيرهم الخاصة بالاستعداد والتصدي للطوارئ عن طريق حزمة التدابير ذات الصلة. وسيدرج في خطة استمرارية تصريف الأعمال في مقر البرنامج دور المكاتب الإقليمية في رقابة خطط استمرارية تصريف أعمال المكاتب القطرية وآليات الرقابة اللازمة.
2011/6 التوصية 6	استمرارية تصريف الأعمال في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين أن يحرصوا على أن تكون عملية وضع خطط استمرارية تصريف الأعمال وتطبيقها عنصرا من عناصر مساءلة المديرين التنفيذيين وتقييم أدائهم.	موافق عليها	نفذت	منتهية	تجعل النشرة المعممة للمدير التنفيذي عن إدارة الاستمرارية في تصريف الأعمال تخطيط وتنفيذ استمرارية تصريف الأعمال شرطا لجميع الوحدات التنظيمية. ولذلك فإنها ستشكل جزءا من مساءلة المديرين وتقييم أدائهم.
2011/6 التوصية 7	استمرارية تصريف الأعمال في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للهيئات التشريعية في منظمات الأمم المتحدة، انطلاقا من المقترحات التي يقدمها الرؤساء التنفيذيون بشأن الميزانيات، أن توفر ما يلزم من موارد مالية وبشرية لتطبيق خطط استمرارية تصريف الأعمال المعتمدة والموضوعة استنادا إلى سياسات/استراتيجيات تلك المنظمات في مجال استمرارية تصريف الأعمال، ومواصلة رصدها وصيانتها وتحديثها.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	يشجع المجلس التنفيذي الإدارة على التعجيل باستكمال خطة استمرارية تصريف الأعمال ومراعاة هذه الخطة عند إعداد خطة الإدارة.

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الانتهاء	ملاحظات
2011/6 التوصية 8	استمرارية تصريف الأعمال في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين أن يضمنوا إدراج التدريب على مسائل استمرارية تصريف الأعمال في الدورات المخصصة للتطوير الوظيفي، وتنمية قدرات الموظفين، بما في ذلك التدريب التمهيدي، وأن يضمنوا توفير التدريب المنتظم للموظفين الأساسيين في المنظمات كعنصر أصيل من عناصر إدارة استمرارية تصريف الأعمال.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	سيشمل برنامج التدريب المؤسسي التابع للبرنامج عناصر للتدريب على استمرارية تصريف الأعمال.
2011/7 التوصية 1	وظيفة التحقيق في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين الذين لم يفعلوا ذلك بعد أن يصدروا تعليمات بإدماج جميع التحقيقات في كيان الرقابة الداخلية لكل منظمة. وينبغي توفير الموارد (البشرية والمالية) المطلوبة للاضطلاع بفعالية بوظيفة التحقيق على أساس توصيات لجان مراجعة الحسابات/الرقابة في المنظمة.	موافق عليها	نفذت	منتهية	يتضمن ميثاق مكتب الرقابة أحكاما تتسق مع هذه التوصية.
2011/7 التوصية 2	وظيفة التحقيق في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين أن يكفلوا اختيار موظفي التحقيق بما يتفق والنظامين الأساسي والإداري للموظفين، بالاستناد إلى الجدارة وإلى مؤهلات المحقق المحترف وخبرته بوصفها معايير الاختيار الرئيسية. وينبغي اختيار هؤلاء الموظفين على نحو مستقل عن الإدارة وعن التأثير الإداري، بما يضمن الإنصاف والشفافية وزيادة الفعالية والاستقلالية لوظيفة التحقيق.	موافق عليها	نفذت	منتهية	تسمح سياسات شعبة الموارد البشرية للمفتش العام باختيار موظفي التحقيقات وفقا لسياسة التعيين، وذلك بصورة مستقلة عن الإدارة والنفوذ الإداري، وبناءً على مؤهلات وخبرة المحقق الفني.



الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الانتهاء	ملاحظات
2011/7 التوصية 3	وظيفة التحقيق في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين أن يوقفوا العمل بتنقل المحققين داخل المنظمة نفسها، وأن يشجعوا انتداب و/أو إعاره موظفي التحقيق إلى دوائر التحقيق بمؤسسات منظومة الأمم المتحدة.	موافق عليها	نفذت	منتهية	تعتبر جميع وظائف التحقيق غير خاضعة للتناوب. وتشجع عمليات نقل وانتداب موظفي التحقيق إلى منظمات أخرى تابعة للأمم المتحدة.
2011/7 التوصية 4	وظيفة التحقيق في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للهيئات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي لم تفعل ذلك بعد أن توجه رؤساءها التنفيذيين إلى ضمان تمتع كيانات الرقابة الداخلية أو وحدات التحقيق بصلاحيه بدء التحقيقات دون موافقة مسبقة من الرئيس التنفيذي.	موافق عليها	نفذت	منتهية	يلاحظ المجلس التنفيذي أن ميثاق مكتب الرقابة يتضمن أحكاما تكفل استقلال المكتب وقدرته على إجراء التحقيقات دون موافقة المدير التنفيذي.
2011/7 التوصية 5	وظيفة التحقيق في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي لمؤتمر المحققين الدوليين أن ينشئ فريقا فرعيا لمنظومة الأمم المتحدة، مماثلا لمنتدى المراجعة الداخلية للحسابات بالأمم المتحدة.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	سيشارك البرنامج في المبادرة المشتركة بين الوكالات التي بدأت في سبتمبر/أيلول 2012.
2011/7 التوصية 6	وظيفة التحقيق في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للهيئات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تستعرض مدى كفاية الموارد ومدى ملاءمة ملاك الموظفين لوظيفة التحقيق استنادا إلى توصيات لجان المراجعة/الرقابة إما على أساس سنوي أو كل سنتين تبعا لدورة ميزانية هذه المنظمات.	قيد النظر			
2011/7 التوصية 7	وظيفة التحقيق في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن يسمي الرؤساء التنفيذيون منسقا مركزيا لرصد تنفيذ جميع تقارير التحقيق ولمتابعتها داخل منظماتهم.	موافق عليها	نفذت	منتهية	يتابع مكتب المدير التنفيذي نظم رصد مكتب الرقابة لتقارير التحقيقات.

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الانتهاء	ملاحظات
2011/9 التوصية 1	عملية إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المنظمات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة	ينبغي أن يكفل الرؤساء التنفيذيون للمنظمات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة أن تتألف لجان إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أو الهيئات المناظرة لها من أعلى مديري أنشطة العمل الممثلين لجميع الدوائر الرئيسية بالمنظمة وأن يرأسها مدير تنفيذي، يُفضّل أن يكون برتبة نائب رئيس المنظمة أو ما يعادله.	موافق عليها	نفذت	منتهية	يرأس اللجنة التوجيهية لنظام المعلومات الإدارية، وهي تعادل لجنة إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات كبير موظفي العمليات وهي تضم كبار مديري الأعمال.
2011/9 التوصية 2	عملية إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المنظمات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمنظمات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة أن يكفلوا عقد اجتماعات منتظمة للجان أو للهيئات المناظرة المعنية بإدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على أن يشارك فيها الأعضاء أتم مشاركة ممكنة، وتوفير الوثائق الملائمة في الوقت المناسب والاحتفاظ بمحاضر للاجتماعات بغية الإفادة الكاملة من أعمال اللجنة ومهامها.	موافق عليها	نفذت	منتهية	تتطلب اختصاصات اللجنة التوجيهية لنظام المعلومات الإدارية عقد اجتماعات سنوية، فضلاً عن عقد اجتماعات إضافية حسب تقدير رئيس اللجنة. ويوزع جدول الأعمال والوثائق اللازمة قبل كل اجتماع.
2011/9 التوصية 3	عملية إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المنظمات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمنظمات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة أن يكفلوا القيام على نحو منتظم، ولكن ليس أقل من مرة كل ثلاث سنوات، باستعراض وتقييم مهام وأداء لجنة إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أو الهيئة المناظرة لها بغية ضمان فعاليتها وتيسير عملية تحسينها.	موافق عليها	نفذت	منتهية	تتفق اختصاصات اللجنة التوجيهية لنظام المعلومات الإدارية حسب الاقتضاء. وقد أُجري آخر تنقيح في عام 2010. ومن المقرر إجراء تنقيح آخر في عام 2013.



الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الانتهاء	ملاحظات
2011/9 التوصية 4	عملية إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المنظمات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمنظمات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة ضمان أن يكون كبير موظفي المعلومات، أو من ينظره، على مستوى وظيفي رفيع مناسب وأن يُعهد إليه بالمسؤوليات والسلطات الإجمالية في هذا الصدد وأن تكون لديه إمكانية الوصول إلى الإدارة التنفيذية.	موافق عليها	نفذت	منتهية	كبير موظفي شؤون الإعلام مسؤول أمام أحد مساعدي المدير التنفيذي وهو عضو في فريق الإدارة التنفيذية الذي يجتمع أسبوعياً ويرأسه المدير التنفيذي.
2011/9 التوصية 5	عملية إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المنظمات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمنظمات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة أن يكفوا إعداد استراتيجيات بشأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على مستوى المنظمة وإقرارها واستعراضها وتحديثها بصورة دورية من أجل ضمان أن تكون هذه الاستراتيجيات متوائمة مع احتياجات العمل والأولويات بالمنظمة وأن تحقق قيمة للاستثمارات المضطلع بها بشأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	موافق عليها	نفذت	منتهية	الغرض من اللجنة التوجيهية لنظام المعلومات الإدارية هو استعراض وصياغة استراتيجية تشبهاً مع احتياجات وأهداف البرنامج، ووضع الأولويات على نطاق المنظمة.
2011/9 التوصية 6	عملية إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المنظمات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة	ينبغي للهيئات التشريعية للمنظمات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة أن تطلب من الرؤساء التنفيذيين لهذه المنظمات أن يعرضوا استراتيجيات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لهذه المنظمات على الدول الأعضاء للإحاطة بها علماً ولدعمها.	موافق عليها	نفذت	منتهية	حصل المجلس التنفيذي على إحاطة عن الخطة الاستراتيجية لتكنولوجيا المعلومات وهو يتوقع الحصول على إحاطة أخرى في حالة وضع خطة استراتيجية جديدة. وتتاح هذه الوثائق للدول الأعضاء عند الطلب.

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الانتهاء	ملاحظات
2011/9 التوصية 7	عملية إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المنظمات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمنظمات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة التأكد من أن استراتيجياتهم المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات متوائمة تواءما دقيقا مع الخطط الاستراتيجية المتوسطة الأجل والطويلة الأجل أو الخطط المناظرة بغية ضمان أن تدعم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتساند الاحتياجات والولايات المتعلقة بأنشطة العمل الأخرى.	موافق عليها	نفذت	منتهية	تستعرض اللجنة التوجيهية لنظام المعلومات الإدارية، تمشيا مع اختصاصاتها، الخطة الاستراتيجية لتكنولوجيا المعلومات بصورة منتظمة لضمان الاتساق مع الاستراتيجية العامة للبرنامج.
2011/9 التوصية 8	عملية إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المنظمات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمنظمات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة إنشاء آليات لرصد تنفيذ استراتيجيات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الخاصة بهذه المنظمات، وضمان أن يجري باستمرار رصد استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات و خارطة الطريق المتعلقة بتنفيذها والنواتج المتوقع تحقيقها ومؤشرات الأداء وتقديم تقارير عنها إلى اللجان أو الهيئات المناظرة المعنية بإدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.	موافق عليها	نفذت	منتهية	يتتبع إطار إدارة قيمة تكنولوجيا المعلومات الفوائد الملموسة وغير الملموسة للمشاريع التي تعتمد على تكنولوجيا المعلومات ويستخدم المؤشرات المالية المحاسبية والمخاطر الجانبية لتقييم حالات الأعمال. وتستعرض اللجنة التوجيهية، بالنسبة لكل مشروع من المشروعات الجديدة والجارية تنفيذه، تبين الفوائد، والتكاليف المتكررة، والمخاطر، وغير ذلك من المعلومات أخرى.

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الانتهاء	ملاحظات
2011/9 التوصية 9	عملية إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المنظمات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمنظمات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة أن يعززوا جهودهم الرامية إلى تتبع التكاليف المخصصة الغرض لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في منظماتهم، بما في ذلك مجموع التكاليف المتكررة والتكاليف المخصصة الغرض السنوية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، فضلا عن تتبع تفاصيل عناصر التكاليف الرئيسية.	موافق عليها	نفذت	منتهية	يُتيح إطار إدارة قيمة تكنولوجيا المعلومات تتبع المؤشرات المالية.
2011/9 التوصية 10	عملية إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المنظمات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمنظمات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة أن يكفوا إجراء استعراضات لاحقة للتنفيذ بشأن الاستثمارات والمشاريع الرئيسية المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وذلك تمسبا مع منهجيات وسياسات الاستثمار في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لدى المنظمة.	موافق عليها	نفذت	منتهية	تعد اللجنة التوجيهية مسؤولة عن وضع وتطبيق إطار إدارة قيمة تكنولوجيا المعلومات ومعايير الاستثمار في تكنولوجيا المعلومات. وتجري اللجنة استعراضا روتينيا لتقارير ما بعد التنفيذ للمشاريع الرئيسية والتقييمات المستقلة لفعالية تكنولوجيا المعلومات.

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الانتهاء	ملاحظات
2011/11 التوصية 1	تقييم نطاق عمل الأمم المتحدة في مجال الإجراءات المتعلقة بالألغام وتنظيمه وفعاليتها والنهج المتبع فيه	ينبغي للأمين العام للأمم المتحدة بوصفه رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق أن يعين بالتشاور مع الرؤساء التنفيذيين للمنظمات ذات الصلة المشتركة في الإجراءات المتعلقة بالألغام في منظومة الأمم المتحدة، جهة تنسيق لمساعدة الضحايا في منظومة الأمم المتحدة، وينبغي لهذا الكيان أن يشدد بصفة خاصة على إدماج مساعدة الضحايا في النظم الصحية الوطنية، حيثما أمكن ذلك، لدى النظر في العمل الأوسع نطاقاً وبناء القدرات والإطار المعياري الدولي فيما يخص حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. ودور فريق الدعم المشترك بين الوكالات المعني باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.	موافق عليها		منتهية	توافق إدارة البرنامج على التوصية الخاصة بأن يحدد مجلس الرؤساء التنفيذيين كياناً واحداً كجهة تنسيق لمساعدة الضحايا.
2012/2 التوصية 1	عملية إدارة الإجازات المرضية في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن يتطلب الرؤساء التنفيذيون للمنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة من موظفيهم ضمان تقديم نسخ من جميع الشهادات والتقارير (حسب الحالة) المتعلقة بإجازاتهم المرضية إلى دوائر الخدمات الطبية/خدمات الصحة المهنية في المنظمات التي يعملون فيها.	موافق عليها	نفذت	منتهية	تقدم إلى الدائرة الطبية المختصة صور من شهادات وتقارير الإجازة المرضية.

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الانتهاء	ملاحظات
2012/2 التوصية 2	عملية إدارة الإجازات المرضية في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي قيام الفريق العامل لمديري الشؤون الطبية في الأمم المتحدة بوضع متطلبات مشتركة بشأن المعلومات التي ينبغي إدراجها في شهادات وتقارير الإجازات المرضية.	لا تنطبق		منتهية	توافق إدارة البرنامج على أنه ينبغي للفريق العامل لمديري الشؤون الطبية في الأمم المتحدة تحديد المعلومات الموحدة اللازم إدراجها في شهادات وتقارير الإجازة المرضية.
2012/2 التوصية 3	عملية إدارة الإجازات المرضية في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن يكفل الرؤساء التنفيذيون للمنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة احتواء الشهادات والتقارير المتعلقة بالإجازات المرضية المقدمة من الموظفين على المعلومات المطلوبة التي وافق عليها الفريق العامل لمديري الشؤون الطبية في الأمم المتحدة.	موافق عليها	نفذت	منتهية	تقتضي الممارسة الحالية وجود تشخيص طبي على شهادات الإجازة المرضية المقدمة لدائرة الخدمات الطبية. وتتضمن التقارير الطبية المقدمة إلى دائرة الخدمات الطبية، عند الطلب، جميع المعلومات المتعلقة بغياب الموظف والتي يوافق عليها الفريق العامل لمديري الشؤون الطبية في الأمم المتحدة.
2012/2 التوصية 4	عملية إدارة الإجازات المرضية في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن يعتمد الرؤساء التنفيذيون للمنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، بالتشاور مع إدارة الموارد البشرية ودائرة الخدمات الطبية/خدمات الصحة المهنية بالمنظمة التابعة لكل منهم، إلى تصميم وتنفيذ وحدة للتدريب على إدارة حالات الغياب، وخاصة الغياب المرتبط بإجازة مرضية، من أجل الموظفين ذوي المسؤوليات الإشرافية أو الإدارية.	موافق عليها	نفذت	منتهية	يوجد بالفعل نموذج إلكتروني للموظفين الذين يتولون مسؤوليات إشرافية وإدارية، لإدارة حالات الغياب يسجل حالات الغياب بسبب الإجازات المرضية.

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الانتهاء	ملاحظات
2012/2 التوصية 5	عملية إدارة الإجازات المرضية في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن تتطلب الهيئات التشريعية للمنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة من الرؤساء التنفيذيين تزويدها بتقارير شاملة سنوية أو مرة كل سنتين عن الإجازات المرضية، بما في ذلك بيانات إحصائية وبيانات عن التكلفة المعنية، والتدابير المتخذة من جانب المنظمة من أجل الحد من التغيب في إجازات مرضية.	موافق عليها	لم تبدأ بعد	مفتوحة	يوافق المجلس التنفيذي على أن تدرج في تقرير سنوي تصدره لأمانة المعلومات المناسبة الخاصة بالإجازات المرضية، وبيانات التكلفة، والتدابير المتخذة للحد من الغياب بسبب الإجازات المرضية.
2012/2 التوصية 7	عملية إدارة الإجازات المرضية في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة القيام، عن طريق الإدارات المعنية بالموارد البشرية في هذه المنظمات ودوائر الخدمات الطبية/خدمات الصحة المهنية بها، بإعداد وتنفيذ سياسة بشأن العودة إلى العمل تُطبق على موظفيها.	موافق عليها	نفذت	منتهية	لدائرة الخدمات الطبية في البرنامج ممارسة فعالة تخص العودة إلى العمل تشجع على الحوار بين المشرفين والموظفين لإيجاد سبل لعودة الموظفين إلى العمل.

الملحق الثاني: معلومات مستوفاة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق تقديمها إلى المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2006/2 التوصية 4	ثغرات الرقابة في منظومة الأمم المتحدة	يجب أن تقرر الهيئات التشريعية أن أعضاء اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ولجنة الخدمة المدنية الدولية ووحدة التفتيش المشتركة وغير ذلك من الهيئات المماثلة في منظومة الأمم المتحدة يجب أن يخضعوا لنظام موحد يمنعهم من التعيين، بما في ذلك بصفة المستشار، في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي يكونون قد تولوا فيها مسؤوليات في مجال الرقابة أثناء فترة خدمتهم وطوال ثلاثة أعوام بعد توقفهم عن تلك الخدمة.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	يطلب المجلس من المدير التنفيذي أن يدرج في سياسة التعيين قاعدة تنظيمية تمنع أعضاء اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ولجنة الخدمة المدنية الدولية ووحدة التفتيش المشتركة والأجهزة المماثلة في منظومة الأمم المتحدة التي يكونون قد تولوا فيها مسؤوليات في مجال الرقابة على البرنامج من التعيين في البرنامج أثناء فترة خدمتهم ولمدة ثلاث سنوات بعد توقفهم عن تلك الخدمة. ومن المتوقع أن تكون سياسة التعيين المنقحة جاهزة في النصف الأول من عام 2013
2007/4 التوصية 5	الهيكل العمري للموارد البشرية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن تطلب الهيئات التشريعية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة من الإدارة التنفيذية أن (أ) تقدم تقارير منتظمة تبين التنبؤات بحالات التقاعد؛ (ب) وتضع مؤشرات أداء للتنبؤ باحتياجات الاستبدال ومراقبة تنفيذها؛ (ج) وتتخذ تدابير مناسبة لضمان نقل المعرفة على النحو الصحيح وحماية الذاكرة المؤسسية.	موافق عليها	نفذت	منتهية	يقر المجلس بأن البرنامج يجري تحليلات تنظيمية وتحليلات لقوة العمل من خلال نظام WINGS II، ويرفع تقارير عن مجموع موظفيه. ويطلب المجلس إضافة قسم يتناول توقعات التعيين في التقرير السنوي الذي يتلقاه عن الموارد البشرية. وتظهر توقعات التقاعد في وثيقة المجلس WFP/EB.A/2012/13-C

الملحق الثاني: معلومات مستوفاة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق تقديمها إلى المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2007/6 التوصية 2	إدارة المعارف في منظومة الأمم المتحدة	التوصية 2 ينبغي للرؤساء التنفيذيين لهيئات منظومة الأمم المتحدة (أ) أن يجرؤا مسحا للحاجات المعرفية لزبائن مؤسساتهم (الداخليين والخارجيين)؛ (ب) أن يجرؤا جرءا داخليا للمعارف في كل مؤسسة؛ (ج) أن يحدؤوا وبعالجوا الفجوات المعرفية التي يحتمل أن تنشأ بين حاجات الزبائن والمعارف المتوفرة في كل مؤسسة؛	موافق عليها	نفذت	منتهية	وضع البرنامج نموذجا للمعلومات وحصرا للبيانات كجزء من نمودجه الخاص بإدارة المعرفة، مع مبادرات لضمان صيانتة وتحسينه.
2008/6 التوصية 7	استعراض إدارة المواقع الشبكية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة بالإنترنت	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة إنشاء آلية تابعة للجنة الإدارية الرفيعة المستوى، بمشاركة جميع أصحاب المصلحة، لأغراض التنسيق ووضع سياسات ومعايير ومبادئ توجيهية مشتركة فيما يتعلق بالمواقع الشبكية.	موافق عليها	نفذت	منتهية	يتفاعل موظفو الاتصالات التابعون للبرنامج بصورة منتظمة مع نظرائهم من وكالات أخرى لتفاسم أفضل الممارسات. وسيشارك البرنامج بآلية تنسيق لتوحيد النهج تجاه تكنولوجيايات الويب وتطويرها حيثما وجدت مثل هذه المجموعة
2009/6 التوصية 3	النقل إلى الخارج في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة مراكز الخدمات في الخارج	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة الذين ينظرون في إنشاء مراكز خدمات في الخارج أن يجرؤوا تحليلا مفصلا للمواقع البديلة استنادا إلى معايير موضوعية، كجزء من الحالة التجارية العامة، وأن يبينوا الأسباب المبررة لخيارهم النهائي. وينبغي أن يُحال التحليل إلى مجالس الإدارة كي تستعرضه.				يجري البرنامج تقييمًا شاملا للمواقع قبل اتخاذ قرارات نقل الخدمات إلى الخارج. وتشمل دراسة الجدوى فوائد وتكاليف المواقع. ويتاح للدول الأعضاء عند الطلب، تقرير فريق بوسطن الاستشاري الذي استهل تحليل النقل إلى الخارج ضمن مسائل أخرى.



الملحق الثاني: معلومات مستوفاة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق تقديمها إلى المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2009/6 التوصية 16	النقل إلى الخارج في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة مراكز الخدمات في الخارج	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن ينسقوا مبادراتهم المتعلقة بالنقل إلى الخارج بغية تحقيق قدر أكبر من الكفاءة في التعاون مع سائر المنظمات. وينبغي، قبل القيام بعملية النقل إلى الخارج، أن يتقنوا جميع الإمكانيات، بما في ذلك الاستعانة بمصادر داخلية في مراكز الخدمات القائمة في الخارج وإنشاء مراكز خدمات مشتركة. ولهذه الغاية، ينبغي أن يعرضوا خططهم وأفكارهم المتعلقة بالنقل إلى الخارج في اجتماعات الفريق العامل ذي الصلة التابع للجنة الرفيعة المستوى المعنية بالإدارة لمناقشتها وتبادل الأفكار بشأنها.	موافق عليها	نفذت	منتهية	كما لوحظ في الرد على التوصية 2 (انظر الوثيقة WFP/EB.1/2012/12)، وضع البرنامج بيان جدوى لجميع المشاريع الرئيسية، بما في ذلك قرارات النقل إلى الخارج. ويتفق البرنامج مع رد اللجنة المشتركة بين الوكالات التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين على أن تُستخدم المننديات من قبيل اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى لتقاسم أفضل الممارسات وتسهيل الحوار (A/65/63/Add.1).
2009/7 التوصية 2	استعراض التنظيم والإدارة في برنامج الأغذية العالمي	ينبغي أن يكلف المدير التنفيذي بإجراء تقييم لاستراتيجية تعبئة التمويل من القطاع الخاص وأن يرفع تقريراً عن ذلك إلى المجلس التنفيذي بحلول عام 2012 كموعد أقصى.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	عُرض تقرير التقييم عن استراتيجيات البرنامج للشراكة مع القطاعين العام والخاص وجمع الأموال ورد الإدارة على المجلس للنظر فيه في دورة نوفمبر/تشرين الثاني 2012.



الملحق الثاني: معلومات مستوفاة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق تقديمها إلى المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2009/7 التوصية 6	استعراض التنظيم والإدارة في برنامج الأغذية العالمي	ينبغي أن يتخذ المدير التنفيذي تدابير ترمي إلى زيادة تمثيل البلدان النامية على مستوى الإدارة العليا في البرنامج.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	يسعى البرنامج إلى زيادة تمثيل البلدان النامية من خلال مبادرات تنمية قدرات الموظفين وتخطيط التعاقب الموجّه. وبالنظر إلى أن قوة عمل البرنامج متقلّبة، لا يوجد سوى القليل من التعيينات الخارجية على المستويات العليا، حيث يتم شغل معظم الوظائف داخليا. وقام البرنامج بترقية الكثير من الموظفين الفنيين الدوليين: 43 في المائة من الموظفين من الرتبة ف-2 حتى الرتبة ف-5 الذين تمت ترقيتهم من خلال عملية الترقيات السنوية كانوا من البلدان النامية. ويعترف البرنامج بالحاجة إلى المزيد من العمل من أجل الوصول إلى المستوى المستهدف المحدد بنسبة 40 في المائة من الوظائف العليا لمواطني البلدان النامية. ويشكل مواطنو البلدان النامية 60 في المائة من المشاركين في مركز التنمية الإدارية في روما منذ عام 2004.
2009/7 التوصية 10	استعراض التنظيم والإدارة في برنامج الأغذية العالمي	ينبغي أن يضيف المجلس التنفيذي صفة مؤسسية على طرق الاستماع إلى آراء الموظفين وشواغلهم من خلال ممثليهم، وذلك في دورة المجلس السنوية، ابتداءً من عام 2010.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	يوافق المجلس على أنه وفقا للممارسة الموخّدة المعمول بها في وكالات الأمم المتحدة الأخرى، ستوجه الدعوة إلى رابطات الموظفين للتحدث أمام هيئة مكتب المجلس التنفيذي. وخاطبت رابطات الموظفين المجلس لأول مرة في دورته السنوية في يونيو/حزيران 2012. ورحب المجلس بهذه الفرصة لكي تبدي الهيئات الممثلة للموظفين ملاحظاتها وتعبر عن شواغلها، والتزم المدير التنفيذي باتباع هذه الممارسة في كل دورة سنوية

الملحق الثاني: معلومات مستوفاة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق تقديمها إلى المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2010/1 التوصية 4	المنظور البيئي لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمنظمات أن يقوموا، بالتشاور مع مجلس الرؤساء التنفيذيين، بما يلي: (أ) وضع مبادئ توجيهية إدارية ومالية مشتركة من أجل التسجيل والإبلاغ الكاملين في بنود الميزانية الصحيحة للنفقات المتكبدة في كل ما يتعلق بخفض انبعاثات ثاني أكسيد الكربون وشراء وحدات تعويض الكربون لتنفيذ استراتيجية تحييد الأمم المتحدة مناخياً؛ (ب) تحسين القياس والإبلاغ فيما يتعلق بالممارسات والنفقات البيئية لمنظماتهم عبر استخدام وثيقة المحاسبة المتعلقة بالإدارة البيئية التي وضعتها إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية للأمم المتحدة من أجل تحسين الكشف عن القرارات المالية والبيئية.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	(أ) يستكمل البرنامج توجيهها يوفر خطوطاً توجيهية إدارية ومالية لبرنامج كفاءة الطاقة التابع للبرنامج وآلية للتمويل الرأسمالي لدعم تنفيذ استراتيجية البرنامج لتخفيض الانبعاثات، والتي تمت الموافقة عليها في فبراير/شباط 2012. ويتضمن التوجيه اشتراطات للإبلاغ تغطي التكاليف الإجمالية لدورة الحياة – بما في ذلك التكاليف الرأسمالية والتكاليف التشغيلية والوفورات المحققة – كما يشمل الأداء قياساً على أهداف تخفيض انبعاثات الاحتباس الحراري. وتعويض انبعاث الكربون غير مدرج حالياً في استراتيجية البرنامج لتخفيض الانبعاثات. (ب) يواصل البرنامج العمل مع فريق الإدارة بشأن معايير الإبلاغ الموحدة، ويستكمل دراسة عن تحديد النطاق لنظام خاص بالإدارة البيئية تابع للبرنامج سيحدد النهج الملائمة ومتطلبات النظام للإبلاغ عن البيانات المالية وبيانات الأداء المتعلقة بالاستدامة البيئية.
2010/1 التوصية 6	المنظور البيئي لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمنظمات التفاوض، حسب الاقتضاء، مع البلد المضيف أو البلدان المضيفة التي توجد بها منظماتهم بشأن إبرام اتفاقات تنص على دعم البلد المضيف لتنفيذ الخطط والسياسات التي تنهجها منظمات الأمم المتحدة من أجل تخضير أماكن عملها ومكاتبها، تضاف في النهاية بوصفها مرفقا لاتفاق المقرر.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	يناقش البرنامج وحكومة إيطاليا وصاحب الملكية اتفاقاً طويلاً الأجل لتوفير مقر أخضر للبرنامج، والقيام بدور قيادي في التصميم الخاص بالطاقة والبيئة وفقاً للمعيار البلاتيني.

الملحق الثاني: معلومات مستوفاة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق تقديمها إلى المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2010/1 التوصية 8	المنظور البيئي لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن يوافق الرؤساء التنفيذيون للمنظمات المشاركة في مراكز خدمات الدعم المشتركة للأمم المتحدة في المواقع التي توجد بها مباني ومكاتب هذه المنظمات على إدخال الاعتبارات البيئية القائمة على أفضل الممارسات المحلية في إدارة مرافقهم ومبانيهم المشتركة وخدمات المشتريات، واعتماد نظام للإدارة البيئية لتعميمه في إدارة هذه المرافق والمباني والخدمات.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	ستكون ممارسات المشتريات المستدامة لعمليات البرنامج العالمية أحد مجالات التأثير الكبير المحتمل التي سَتُبْحَث أثناء دراسة تحديد النطاق الجارية بشأن نظام الإدارة البيئية.
2010/1 التوصية 9	المنظور البيئي لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن يحدد الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، عند الاقتضاء بالتشاور مع مجالس إدارتها، الأساس القانوني لنظام الإدارة البيئية الداخلية لهذه المؤسسات والقواعد والمعايير العامة التي تنطبق عليها، بالاستناد إلى أفضل الممارسات المحددة في المنظومة. وينبغي لهم أيضا ضمان الدراية التامة لموظفيهم بهذه السياسة ومسؤوليتهم عنها عن طريق إصدار توجيهات وتعليمات داخلية يتاح للجميع الاطلاع عليها.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	سيتم تحليل الدوافع التشريعية لنظام تنظيمي كجزء من دراسة تحديد النطاق الجارية بشأن نظام الإدارة البيئية، والتي ستحدد التزام البرنامج بوضع نظام للإدارة البيئية وخريطة طريق مع بدائل لكي تنتظر فيها الإدارة العليا، بما في ذلك توصيات لإدخال تعديلات على السياسات الحالية، ووضع استراتيجيات ملائمة للتواصل مع الموظفين.

الملحق الثاني: معلومات مستوفاة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق تقديمها إلى المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2010/1 التوصية 10	المنظور البيئي لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن يضع الرؤساء التنفيذيون لمنظمات الأمم المتحدة العاملة في الميدان سياسات ومبادئ توجيهية للشراء المستدام تُراعى فيها الظروف المحلية للبلاد المضيف واحتياجات المكاتب الميدانية.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	ستكون ممارسات المشتريات المستدامة داخل عمليات البرنامج العالمية أحد مجالات التأثير الهام المحتمل التي سُنَّحت أثناء دراسة تحديد النطاق بشأن نظام الإدارة البيئية. وفي روما، يدعم فريق المشتريات الموحد المشتريات المستدامة عن طريق إدراجها في معايير تقييم العقود المختلفة، بما في ذلك عقود التنظيف، والأجهزة المتعددة الوظائف (معدات الطباعة والتصوير)، والكهرباء، والحاسبات.
2010/3 التوصية 10	قواعد الأخلاق في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن يكفل الرؤساء التنفيذيون تقديم تدريب إلزامي بشأن الأخلاقيات لجميع موظفي المنظمات التابعة لهم، وينبغي قيامهم باتخاذ زمام المبادرة عن طريق المشاركة في هذا التدريب، بما في ذلك الدورات الإلزامية المتعلقة بتجديد المعلومات والتي ينبغي أن تُنظَّم كل ثلاث سنوات.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	تؤيد الإدارة هذه التوصية، وقد تعاونت مع المفتش العام ومع ديوان المظالم لتصميم تدريب إلزامي للموظفين على الأخلاقيات في عام 2012. وقد أجرت شعبة الموارد البشرية تحسينات على التصميم وأرسلته إلى إدارة العلاقات الخارجية التي ستلتزم تمويل المانحين. ويقدم التدريب على الأخلاقيات حالياً لجميع الوافدين الجدد على البرنامج ولموظفي المشتريات وخبراء أماكن العمل في المكاتب القطرية والإقليمية. وعلاوة على ذلك، وسَّع نطاق التدريب على التوعية الخاصة بالأخلاقيات ليشمل المديرين القطريين في كل إقليم في عامي 2011 و2012.
2010/3 التوصية 11	قواعد الأخلاق في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي قيام الرؤساء التنفيذيين بتنظيم دراسات استقصائية للموظفين كل سنتين بشأن التوعية بالنزاهة ونشر نتائج هذه الدراسات على شبكات الإنترنت الداخلية لمنظماتهم.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	استُكمل في نوفمبر/تشرين الثاني 2012 الاستقصاء العالمي عن الموظفين الذي تضمن أسئلة تتعلق بالأخلاقيات.



الملحق الثاني: معلومات مستوفاة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق تقديمها إلى المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2010/4 التوصية 1	استعراض إدارة المخاطر في المؤسسة في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين اعتماد النقاط المرجعية التسع المعروضة في هذا التقرير، وذلك بهدف التأكد من أن نهج إدارة المخاطر في المؤسسة يلقى القبول وينفذ تمثيلاً مع أفضل الممارسات.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	اعتمدت إدارة البرنامج أسس القياس التسعة الواردة في التقرير. وضعت الإدارة في عام 2012 بارامترات خاصة برصد المخاطر لتتبع تنفيذ إجراءات التخفيف من المخاطر، ولبيان إلى أي مدى استكملت الإجراءات، وأديرت بفعالية، وتمكنت من تخفيض مستويات المخاطر. ويقوم نظام الأداء والإدارة التنظيمية للمخاطر بتتبع وحساب مستويات المخاطر الباقية على مستوى المؤسسة، وقد اختُبر على المستوى الميداني في أحد الأقاليم، وسيستمر في عام 2013 تعميم النظام بالاقتران مع برنامج تدريبي على إدارة المخاطر.
2010/7 التوصية 2	السياسات والإجراءات المتعلقة بإدارة الصناديق الاستثمارية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للهيئات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تدعو جميع الجهات المانحة إلى الاستجابة للجهود التي تبذلها المنظمات من أجل زيادة حصة وحجم الصناديق الاستثمارية المواضيعية وغيرها من أشكال الصناديق المجمع، بغية تيسير إدارة أكثر كفاءة للصناديق الاستثمارية.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	يشجع المجلس تطبيق أفضل ممارسات الصناديق الاستثمارية المواضيعية وغيرها من الصناديق المجمع في المجالات التقنية الأساسية داخل البرنامج، إلى جانب قيام أمانة البرنامج بتجميع وتخفيض عدد الصناديق الاستثمارية. حدد البرنامج المجالات المواضيعية الهامة وهو يشجع الجهات المانحة على توفير الموارد لتعزيز قدرته في هذه المجالات..
2010/7 التوصية 3	السياسات والإجراءات المتعلقة بإدارة الصناديق الاستثمارية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يضمنوا تقييم المخاطر المتعلقة بالصناديق الاستثمارية واتخاذ التدابير الملائمة لإدارة هذه المخاطر.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	تحدد المخاطر المتصلة بالصناديق الاستثمارية وتدار في إطار عملية إدارة المخاطر المؤسسية. ويجري استعراضها بصفة دورية.

الملحق الثاني: معلومات مستوفاة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق تقديمها إلى المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2010/7 التوصية 4	السياسات والإجراءات المتعلقة بإدارة الصناديق الاستثمارية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن يقوم الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة بتوحيد وتحديث الصكوك القانونية القائمة المتعلقة بإدارة الصناديق الاستثمارية وتنظيمها في منظماتهم، وأن يكفلوا إتاحتها وتيسرها لجميع الموظفين المعنيين في صيغة ملائمة للمستعمل.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	يقوم البرنامج باستيفاء نظامه المالي، بما في ذلك المواد التي تغطي إدارة الصناديق الاستثمارية. وستعرض القواعد المالية المنقحة على الدورة السنوية للمجلس في عام 2013.
2010/7 التوصية 7	السياسات والإجراءات المتعلقة بإدارة الصناديق الاستثمارية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للهيئات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تستعرض السياسات والمبادئ المنسقة لاسترداد التكاليف المتعلقة بالصناديق الاستثمارية والأنشطة الممولة من موارد أخرى خارجة عن الميزانية، حالما يتم الاتفاق عليها في مجلس الرؤساء التنفيذيين، بغية تحديث سياسات استرداد التكاليف لدى منظماتها.	موافق عليها	لم تبدأ بعد	مفتوحة	سيستعرض المجلس السياسات والمبادئ المنسقة المقترحة لاسترداد التكاليف بعد موافقة مجلس الرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة على سياسات ومبادئ الصناديق الاستثمارية والموارد الخارجة عن الميزانية.
2010/7 التوصية 9	السياسات والإجراءات المتعلقة بإدارة الصناديق الاستثمارية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة استعراض أحكام تفويض السلطة بشأن إدارة الصناديق الاستثمارية وتحديثها للتكيف مع الدور المتغير والمتزايد للمكاتب الإقليمية والقطرية.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	البرنامج لديه توجيهات واضحة فيما يتعلق بتفويض السلطة بشأن إدارة الصناديق الاستثمارية، بما في ذلك أدوار المكاتب الإقليمية والمكاتب القطرية. وتقوم حالياً باستعراض مبادرة تعزيز الرقابة الإدارية والمساءلة ووحدة الشؤون القانونية تفويض السلطة، بما في ذلك تفويضها بشأن الصناديق الاستثمارية، بغرض إجراء التعديلات الممكنة.



الملحق الثاني: معلومات مستوفاة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق تقديمها إلى المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2010/7 التوصية 10	السياسات والإجراءات المتعلقة بإدارة الصناديق الاستثنائية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة ضمان احتواء البرامج التدريبية المتاحة للموظفين الميدانيين على تدريب مناسب في مجال تنظيم الصناديق الاستثنائية وإدارتها.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	يجري حالياً استعراض واعتماد مشروع النظم والإجراءات. وبمجرد استكمالها، سيجري تناول التوصيات الخاصة بضمان تعميم التوجيه والتدريب بصورة ملائمة للمستخدم.
2010/8 التوصية 4	تنقل الموظفين فيما بين الوكالات، وتحقيق التوازن بين العمل والحياة في المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن يستعرض مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق المخططات المتعلقة بالتنقل الداخلي للموظفين و/أو تناوب الموظفين من وجهة نظر المنظومة ككل، من أجل جعل هذه المخططات داعمة للمبادرات المتعلقة بتنقل الموظفين فيما بين الوكالات ومتسقة ومتراصة معها.	موافق عليها	نفذت	منتهية	البرنامج لديه ثقافة تنقل قوية مستندة إلى نظام التناوب الإلزامي الداخلي. ويدعم البرنامج فرص التنقل والانتداب والإعارة بين الوكالات، وينشر إعلانات الوظائف الشاغرة في وكالات الأمم المتحدة على شبكته الإلكترونية الداخلية ليطلع عليها الموظفون. والبرنامج من الموقعين على اتفاق التنقل بين الوكالات، وحقق أعلى مستويات التنقل بين الوكالات قياساً بعدد التنقلات والانتدابات والإعارات من البرنامج وإليه بين مؤسسات النظام الموحد للأمم المتحدة (ICSC/70/CRP.5).

الملحق الثاني: معلومات مستوفاة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق تقديمها إلى المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2010/8 التوصية 5	تتقل الموظفين فيما بين الوكالات، وتحقيق التوازن بين العمل والحياة في المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة	في سياق مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق، ينبغي قيام الرؤساء التنفيذيين للمنظمات التابعة لنظام الأمم المتحدة الموحد باستعراض القواعد الداخلية ذات الصلة في المنظمات بغية ضمان أن تكون جميع الوظائف الشاغرة في منظماتهم مفتوحة أمام جميع موظفي الأمم المتحدة، بمن فيهم العاملون في منظمات أخرى تابعة للمنظومة لتكون القواعد المطبقة عليهم مماثلة للقواعد الموضوعية لموظفيهم.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مغلقة	<p>يمكن للبرنامج تطبيق هذه التوصية جزئياً على كل وظائف الفئة الفنية بسبب نظام إعادة انتداب الموظفين الدوليين في الفئة الفنية وما فوقها المعيّنين بعقود غير محددة المدة أو مستمرة أو محددة المدة. وعندما تتاح الوظائف فإنها تعرض في البداية على الموظفين القائمين الذين يتحمل البرنامج التزامات تعاقدية إزاءهم. وتنتشر الوظائف الفنية التي لا تخضع لمبدأ التناوب أو التي لا تتوفر لها الخبرة الداخلية على الموقع الشبكي الخاص بتنقلات الموظفين بين الوكالات وتعمم في وكالات الأمم المتحدة الأخرى عن طريق البريد الإلكتروني.</p> <p>وفتح الوظائف الشاغرة أمام موظفي الأمم المتحدة هو أحد الإجراءات ذات الأولوية المنفق عليها للتنفيذ التي وافق عليها مديرو الموارد البشرية، بمن فيهم مدير الموارد البشرية في البرنامج، وعرضت على اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى في مارس/أذار 2011.</p>

الملحق الثاني: معلومات مستوفاة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق تقديمها إلى المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2010/8 التوصية 10	تتقلّ الموظفين فيما بين الوكالات، وتحقيق التوازن بين العمل والحياة في المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة	ينبغي قيام الرؤساء التنفيذيين للمنظمات التابعة لنظام الأمم المتحدة الموحد بالتقييم المنهجي بصورة دورية لأداء برامج تحقيق التوازن بين العمل والحياة الخاصة وينبغي أن يُدرجوا، في جملة أمور، تحليلاً لمنافع التكاليف لهذه البرامج كجزء من تقديم التقارير بانتظام عن أدائها.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	<p>دعم البرنامج الجهود المشتركة بين الوكالات وشارك فيها لتعزيز برامج التوازن بين العمل والحياة وقياس أثرها على رفاه الموظفين. وطلبت الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين من الأمين العام أن يقدم تقريراً عن الجهود الرامية إلى تعزيز فهم مبدئي تحقيق التوازن بين الحياة الخاصة والعمل ومرونة القوة العاملة لعرضه عليها في دورتها السابعة والستين. واستجاب البرنامج لهذا الطلب من خلال الإبلاغ عن البرامج العديدة لتحقيق التوازن بين العمل والحياة، بما في ذلك ترتيبات العمل المرنة، وتشغيل الأزواج، والراحة والاستجمام، وإجازات الرضاعة، والإجازات الخاصة..</p> <p>سيجري البرنامج في عام 2013 استعراضات دورية لتأثيرات سياساته الحالية الخاصة بالتوازن بين العمل والحياة، بما في ذلك تحليل جدوى التكلفة كلما أمكن ستبحث شعبة الموارد البشرية وبالتشاور مع مستشار الموظفين، أفضل طريقة للإبلاغ عن قضايا التوازن بين العمل والحياة، بغية اقتراح خيارات جديدة بحلول ديسمبر/كانون الأول 2013.</p>
2011/1 التوصية 1	استعراض الخدمة الطبية في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن يقوم الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة بتعيين جهات تنسيق في منظماتهم لتسهيل صياغة وتنفيذ السياسات والإجراءات اللازمة لأغراض السلامة والصحة المهنيين، وينبغي لهم عرض هذه السياسات دون تأخير على هيئاتهم التشريعية لاعتمادها.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	<p>تعكف لجنة البرنامج الاستشارية المعنية بالسلامة والصحة المهنيين على صياغة سياسة منقحة للسلامة والصحة المهنيين، وسوف تشمل هذه السياسة تعيين منسق لشؤون الصحة والسلامة المهنيين. ومن المتوقع الانتهاء من وضع هذه السياسة خلال الفصل الأول من عام 2012.</p>

الملحق الثاني: معلومات مستوفاة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق تقديمها إلى المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2011/1 التوصية 2	استعراض الخدمة الطبية في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للهيئات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تعتمد معايير ملائمة في صدد قضايا السلامة والصحة المهنيين، لمراعاة وكفالة التوافق مع التعديلات الناشئة في معايير السلامة والأمن التشغيلية الدنيا.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	المجلس على علم بأن لجنة البرنامج الاستشارية المعنية بالسلامة والصحة المهنيين عاكفة على وضع سياسة منقحة للسلامة والصحة المهنيين. ومن المتوقع الانتهاء منها في الفصل الأول من عام 2012.
2011/3 التوصية 3	التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للأجهزة التشريعية للمنظمات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة أن تطلب من الرؤساء التنفيذيين إنشاء هياكل وآليات وجهات تنسيق محددة ومخصصة تكون مكلفة برسم سياسات واستراتيجيات دعم خاصة بكل وكالة، وكفالة تنسيق التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي داخل منظماتهم وفيما بين الوكالات، أو عن طريق إعادة تخصيص الموظفين الضروريين والموارد اللازمة لهذا الغرض، حسب مقتضى الحال.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	يحيط المجلس علماً بأن الإدارة تنشئ نظاماً لجهات التنسيق في المقر وعلى المستوى الإقليمي لتبسيط نهج التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، وتحسين تنسيق الأنشطة، وتشجيع التبادل المنتظم للمعلومات، وأفضل الممارسات، والدروس المستفادة. وستستفيد مشاركة البرنامج في التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي من المزايا النسبية للبرنامج، بما في ذلك المعرفة المتخصصة، والخدمات من قبيل تحليل هشاشة الأوضاع والأمن الغذائي، ونظم الإنذار المبكر، والحماية الاجتماعية، وخطط نقل المخاطر، والتأمين واللوجستيات، وتكنولوجيا الأغذية، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ويحيط المجلس أيضاً بمشاركة الإدارة في المعرض العالمي للتنمية القائمة على التعاون فيما بين بلدان الجنوب منذ بدئه في عام 2009، والذي يعرض أمثلة ناجحة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، ويستفيد من تجارب أصحاب المصلحة الآخرين ومعارفهم، ومشاركته في العمليات الأوسع المشتركة بين الوكالات. ويشجع المجلس التنفيذي الإدارة على مواصلة تعزيز مشاركتها في العمليات المشتركة بين الوكالات.

الملحق الثاني: معلومات مستوفاة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق تقديمها إلى المجلس التنفيذي

المرجع	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2011/3 التوصية 9	التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للهيئات التشريعية ومجالس الإدارات لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تطلب إلى الرؤساء التنفيذيين تخصيص نسبة مئوية محددة - لا تقل عن 0.5 في المائة - من موارد الميزانية الأساسية لتشجيع التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجالات اختصاص كل منهم، بالتشاور مع البلدان المستفيدة من البرامج؛ والاتفاق مع البلدان المانحة على استخدام جزء معين من الموارد الخارجة عن الميزانية لتمويل مبادرات التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	يحيط المجلس علماً بجهود الإدارة لتعبئة الموارد وتطوير أدوات مبتكرة لتعبئة الموارد دعماً لمشاريع التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي. ولتشجيع مساهمات التعاون فيما بين بلدان الجنوب، ينبغي للإدارة مواصلة استخدام استراتيجيات من قبيل آلية التوأمة التي تقابل المساهمات العينية بمساهمات نقدية لتغطية نقل الأغذية، ومناولتها، وتكاليف الدعم الأخرى، بما في ذلك النقد المقدم وصندوق مقابلة مساهمات الجهات المانحة الناشئة التابع للبرنامج. وتقدم الموارد لمشاريع التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي عن طريق تمويل المانحين للبرامج والهيكل الداعمة التي يوافق عليها المجلس كل عام. وتتباين النسبة المئوية لموارد الميزانية الأساسية المخصصة لهذه الأنشطة من عام إلى عام.

الملحق الثالث: توصيات من مذكرات وحدة التفتيش المشتركة

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2011/1 (مذكرة) التوصية 1	إصلاحات المشتريات في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين تقييم وتحديد أهمية وظيفة المشتريات بالنسبة للأنشطة التنظيمية كل في منظمته، ووضع هذه الوظيفة بشكل مناسب في التسلسل الهرمي الإداري، وتوفير الموارد البشرية المطلوبة لأنشطة المشتريات تبعاً للحجم، والتعهد وعبء العمل التي تنطوي عليها هذه الأنشطة.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	توجد في البرنامج شعبة مشتريات يرأسها مدير من المستوى مد-2، و15 موظفاً فنياً للمشتريات في المقر الرئيسي، و40 موظف مشتريات في مكاتبه الميدانية. ويلزم مزيد من الاستثمار في شراء بنود غير غذائية، وهو نشاط كبير الحجم. وقد أنشئ بفضل مبادرة تم اتخاذها، قدرة على الاستجابة في حالات الطوارئ عن طريق إضافة وحدة مشتريات لمستودع الاستجابة للحالات الإنسانية في سوبنغ، ماليزيا. وقد أُرجئ الاستثمار في وظيفة لإدارة البائعين بسبب قيود الميزانية.
2011/1 (مذكرة) التوصية 2	إصلاحات المشتريات في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين وضع سياسة تدريب على المشتريات بناءً على تقييم الكفاءات المطلوبة للمشتريات، بغية ضمان حصول الموظفين الذين يتعاملون مع المشتريات على تدريب جيد، وتقديم خدمات مهنية على مستوى عالٍ.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	يعمل البرنامج مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتوحيد التدريب عن طريق جهة مستقلة توفر التدريب. وسيلزم أن يستكمل الموظفون مستويات معينة من التدريب للعمل في مجالات المشتريات
2011/1 (مذكرة) التوصية 3	إصلاحات المشتريات في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين ضمان إدماج عملية المشتريات، وإدارة العقود، وقدرات جمع البيانات في نظم المعلومات الخاصة بمنظوماتهم.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	تم إدماج العمليات الرئيسية في نظام تخطيط الموارد المؤسسية. ويجري إدخال نظم إضافية قائمة على الويب ضمن الشبكة الحاسوبية.
2011/1 (مذكرة) التوصية 4	إصلاحات المشتريات في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين وضع ورعاية استراتيجية مشتريات دينامية استناداً إلى تحليل شامل لنفقات المشتريات بغية ضمان تحقيق أقصى فعالية وكفاءة لجميع أنشطة المشتريات في منظماتهم.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	يجري وضع استراتيجية للمشتريات بطرق عديدة، بما في ذلك عن طريق فريق المشتريات الموحد مع الوكالات الكائنة في روما؛ ومكتب الدعم الخارجي في كوالالمبور؛ وإدماج مشتريات الأغذية في فريق سلسلة الإمداد. ويقدم القسم 4 من ميثاق فريق المشتريات الموحد مزيداً من المعلومات عن هذه الاستراتيجية.

الملحق الثالث: توصيات من مذكرات وحدة التفتيش المشتركة

ملاحظات	الحالة	التنفيذ	الموافقة	نص التوصية	عنوان التقرير	الرقم المرجعي
يقوم البرنامج بتحديث الترتيبات الطويلة الأجل بصورة منتظمة للتواء مع احتياجاته. وسيزداد تحليل الأداء.	مفتوحة	قيد التنفيذ	موافق عليها	ينبغي للرؤساء التنفيذيين استعراض أداء الترتيبات الطويلة الأجل بصورة منتظمة ومحاولة تعظيم استخدامها عن طريق جمع وتحليل الإحصاءات ذات الصلة والسعي لتحقيق المزيد من التوحيد القياسي وتجميع الطلبات بالنسبة للمشتريات من السلع والخدمات.	إصلاحات المشتريات في منظومة الأمم المتحدة	2011/1 (مذكرة) التوصية 5
يستخدم البرنامج تقنيات إدارة المخاطر لتعظيم تأثيره. وسيستعرض فعالية استخدام تقنيات تأثير إضافية مثل مصفوفات المخاطر المنخفضة/العالية ومصفوفات القيم المنخفضة/العالية.	مفتوحة	قيد التنفيذ	موافق عليها	ينبغي للرؤساء التنفيذيين، عند وضع استراتيجياتهم، استخدام تقنيات من قبيل مصفوفات المخاطر المنخفضة/العالية، ومصفوفات القيم المنخفضة/العالية لتحديد المجالات التي يمكن أن تحقق فيها موارد المشتريات أكبر الأثر، بغية ضمان حصول هذه المجالات على الاهتمام اللازم.	إصلاحات المشتريات في منظومة الأمم المتحدة	2011/1 (مذكرة) التوصية 6
تشمل تدابير إدارة المخاطر ما يلي: - تضمن جميع خطط العمل عناصر للتخفيف من المخاطر استناداً إلى تحليل سنوي للمخاطر. - حصول موظفو المشتريات على تدريب معترف به دولياً على المشتريات. - شروع فرق رقابة المشتريات في عملها.	مفتوحة	قيد التنفيذ	موافق عليها	ينبغي للرؤساء التنفيذيين إدماج إدارة المخاطر في عملية المشتريات. وينبغي أن يتضمن هذا تشغيل وحدات المشتريات، وتحليل أنشطة المشتريات، وتنفيذ مشتريات فردية.	إصلاحات المشتريات في منظومة الأمم المتحدة	2011/1 (مذكرة) التوصية 7

الملحق الثالث: توصيات من مذكرات وحدة التفتيش المشتركة

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2011/1 (مذكرة) التوصية 8	إصلاحات المشتريات في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين، بتوجيه من الأجهزة الرئاسية، وضع سياسات وخطوط توجيهية للمشتريات المسؤولة من الناحية البيئية، وتنفيذها بصورة تدريجية امتثالاً لمبدأ المنافسة، ومع إيلاء كل الاحترام الواجب لفرص حصول البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال على المشتريات.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	
2011/1 (مذكرة) التوصية 9	إصلاحات المشتريات في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين استعراض الجوانب الاجتماعية لسياسات وممارسات المشتريات الخاصة بهم بغية ضمان أن تتضمن سياساتهم جميع العناصر الاجتماعية الهامة، وأن تتوافر خطوط توجيهية لتنفيذها على نحو فعال.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	تشمل أمثلة ممارسات المشتريات المسؤولة اجتماعياً شراء 10 في المائة من المشتريات من صغار المزارعين، وإجراء دراسات تأثير الأنشطة على الأسعار المحلية، واستخدام أسعار التكافؤ بالنسبة للاستيراد، ومبادرة الشراء من أجل التقدم، والنص في العقود على مقتضيات لمكافحة الغش وعمالة الأطفال في العقود. وسيجري مزيد من الاستعراض لسياسات المشتريات.
2011/1 (مذكرة) التوصية 10	إصلاحات المشتريات في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين اتباع سياسات استباقية وبرagamتية لزيادة المشتريات من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال. وينبغي أن يشمل هذا جملة أمور من بينها تحديد وضع البيانات ذات الصلة، واستخدام حوافز انتقائية، واستخدام لغات متعددة، وتوعية الموظفين.	موافق عليها	نفذت	منتهية	نقل في إطار اللامركزية، قدر كبير من سلطة المشتريات في البرنامج إلى الميدان، ويتم في إطار ذلك الحصول على نحو 80 في المائة من المشتريات من البلدان النامية. والاستثمارات متاحة بثلاث لغات.
2011/1 (مذكرة) التوصية 11	إصلاحات المشتريات في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين استعراض سياسات وممارسات الأخلاقيات الخاصة بالمشتريات بغية موازمتها مع أفضل الممارسات.	موافق عليها	نفذت	منتهية	يشارك موظفو المشتريات في عرض سنوي يجريه مكتب الأخلاقيات، ويقدمون إقراراً مالياً كل عام؛ وتتطلب العقود مع أطراف ثالثة الامتثال لسياسات مكافحة الغش ومكافحة الفساد؛ ويتاح دليل لأخلاقيات المشتريات.

الملحق الثالث: توصيات من مذكرات وحدة التفتيش المشتركة

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2011/1 (مذكرة) التوصية 12	إصلاحات المشتريات في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين اعتماد سياسة خاصة بعقوبات البائعين باعتبارها مسألة ذات أولوية من أجل تحسين الشفافية في أنشطة المشتريات.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	يشمل إطار إدارة البائعين التابع للجنة الإدارية الرفيعة المستوى إطارا سياسيا نموذجيا لأهلية البائعين. ومن المخطط تنفيذ الإطار في عام 2013.
2011/1 (مذكرة) التوصية 13	إصلاحات المشتريات في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين تطوير آلية رسمية لاستعراض شكاوى البائعين من أجل تحسين الموضوعية، والنزاهة، والشفافية، والاتساق في عملية المشتريات.	موافق عليها	لم تبدأ بعد	مفتوحة	تنظر شعبة المشتريات في الشكاوى التي تتلقاها؛ وتتلقى عددا قليلا منها للغاية. وسينشئ البرنامج فريقا رفيع المستوى معنيا باستعراض البائعين لتلقى مثل هذه الشكاوى. وسيجري بحث إنشاء آلية لتعريف البائعين باستخدام الخط الهاتفي الساخن للبرنامج من أجل الشكاوى الخاصة بسوء السلوك.
2011/1 (مذكرة) التوصية 14	إصلاحات المشتريات في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين ضمان أن تكون لدى منظماتهم آليات ملائمة لرصد المشتريات وتقييم الأداء.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	يتناول دليل مشتريات الأغذية الخاص بالبرنامج عمليات رصد وتقييم أداء البائعين. وسيجري استعراض هذه العمليات والتوسع فيها لتشمل شراء السلع غير الغذائية.
2011/1 (مذكرة) التوصية 15	إصلاحات المشتريات في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين ضمان إعداد تقارير داخلية منتظمة (للإدارة العليا) وتقارير خارجية (للأجهزة الرئاسية) عن أنشطة المشتريات.	موافق عليها	نفذت	منتهية	تشمل التقارير استعراضات دولية للسلع، واستعراضات لما بعد التنفيذ، وتقارير سنوية عن مشتريات الأغذية، وموجزات للبيود غير الغذائية.
2011/1 (مذكرة) التوصية 16	إصلاحات المشتريات في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين تطوير وتنفيذ آليات للمعرفة من أجل تحديد وتقاسم ونشر الدروس المستفادة وأفضل الممارسات في أنشطة المشتريات على نطاق منظماتهم.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	بدأت الإجراءات من خلال مشاركة البرنامج في شبكة المشتريات التابعة للجنة الإدارية الرفيعة المستوى، وعن طريق اعتماد معايير المعهد المعتمد للمشتريات والإمداد.

الملحق الثالث: توصيات من مذكرات وحدة التفتيش المشتركة

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2009/2 التوصية 2 (مذكرة)	التدريب الداخلي في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يقوموا بإضفاء الصبغة الرسمية على برامج التدريب الداخلي ويقدموا الموارد اللازمة لتنظيم هذه البرامج وإدارتها.	موافق عليها	نفذت	منتهية	يتولى تنسيق برنامج التدريب الداخلي في البرنامج وحدة الموظفين الفنيين المبتدئين التي لديها مسؤول اتصال معني بالمندربين الداخليين وبدعم كل وحدات التعيين في المقر والمكاتب الإقليمية والمكاتب القطرية. ويحتفظ البرنامج بقاعدة بيانات عن المرشحين. وتم في فبراير/شباط 2009 تنقيح التوجيه الخاص بالتدريب الداخلي. وقد اقترحت شعبة الموارد البشرية مؤخرا إجراء مزيد من التغييرات على التوجيه المنقح الذي لم يصدر بعد..
2009/2 التوصية 9 (مذكرة)	التدريب الداخلي في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يضعوا نظاما فعالا لرصد آثار تكلفة برامج التدريب بالنسبة لموارد الميزانية والموارد البشرية، وكذلك التكاليف المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات، بحيث تسجل جميعها في بند من بنود الميزانية يختص ببرامج التدريب.	موافق عليها	نفذت	منتهية	منذ منتصف عام 2009، تم تسجيل المندربين الداخليين في نظام إدارة الموارد البشرية التابع للبرنامج، وهذه المعلومات متاحة. وتُدفع مكافآت للمندربين عن طريق عقود الشراء، والمعلومات الخاصة بالتكاليف المتعلقة ببرامج التدريب الداخلي متاحة.
2008/1 التوصية 1 (مذكرة)	الخدمات المشتركة في نيروبي	ينبغي للرؤساء التنفيذيين في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المشاركة في إطار إدارة الخدمات المشتركة في نيروبي توجيه مجلس الخدمات المشتركة نحو المبادرة فورا بالاستعراض المزمع لإطار إدارة الخدمات المشتركة بغرض ترشيده.	موافق عليها	نفذت	منتهية	عقد مجلس الخدمات المشتركة أربعة اجتماعات في السنة خلال عامي 2009 و2010، غير أن أعضاء المجلس رأوا أن مثل هذه الاجتماعات المنكررة ليست ضرورية. وبدلا من ذلك قرروا الاجتماع مرتين سنويا، مع عقد اجتماعات إضافية عندما تنشأ قضايا عاجلة تستدعي مناقشتها والبت فيها من جانب أعضاء المجلس. وتعتبر هذه التوصية مستكملة، ويرى المكتب الإقليمي لشرق ووسط أفريقيا أنه ليس من الضروري في هذه المرحلة إجراء مزيد من الاستعراض لإطار حوكمة الخدمات المشتركة.

الملحق الثالث: توصيات من مذكرات وحدة التفتيش المشتركة

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2008/1 التوصية 6 (مذكرة)	الخدمات المشتركة في نيروبي	ينبغي للرؤساء التنفيذيين في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المشاركة في إطار إدارة الخدمات المشتركة في نيروبي كغالبية توصيل اللجنة التنفيذية للخدمات المشتركة ومجلس الخدمات المشتركة لاتفاق في موعد أقصاه نهاية عام 2008، وكذلك الاتفاق على مشروع مذكرة تفاهم بشأن خدمات المباني المشتركة في نيروبي.	موافق عليها	نفذت	منتهية	أعد مكتب الأمم المتحدة في نيروبي مذكرة تفاهم موحدة لمباني المكتب وعممها على وكالات الأمم المتحدة المشتركة في المباني الموحدة لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي بغية التوصل إلى اتفاق رسمي يوقع اعتباراً من 1 يناير/كانون الثاني 2013، مع إدخال تعديلات طفيفة تتوقف على متطلبات الوكالات الفردية التي تدخل في هذا الاتفاق.
2008/2 التوصية 8 (مذكرة)	الخدمات المشتركة في مواقع اللجان الإقليمية للأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لجميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الممثلة في المقار الرئيسية الأربعة التي ينظر فيها أن يتكفوا، بحلول آخر عام 2009، بتنظيم نظام لمراقبة الجودة وبوضع نظام لاستقصاءات رضا الزبائن لكل من الخدمات المشتركة، على أن يستكمل ذلك بتقييم ينفذ بصورة مستقلة عن مقدم الخدمات.	موافق عليها (المكتب الإقليمي في نيروبي)	نفذت (المكتب الإقليمي في نيروبي)	منتهية	يلاحظ المكتب الإقليمي لشرق ووسط أفريقيا أنه باستثناء المرافق المشتركة وخدمات السفر، تقوم الوكالات الفردية في أفريقيا بتوفير جميع خدماتها، مع أن بعض الوكالات تشارك في عقود وكالات أخرى. ولا تزال مواءمة الخدمات في مرحلتها المبكرة؛ وقد أُنشئت في عام 2011 فرق عاملة تقنية لبحث هذه المسألة، ومن المحتمل أن يستفيد فريق الأمم المتحدة القطري من هذا العمل.
2008/2 التوصية 9 (مذكرة)	الخدمات المشتركة في مواقع اللجان الإقليمية للأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لجميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الممثلة في المقار الرئيسية الأربعة التي ينظر فيها أن يتكفوا، بحلول آخر عام 2010، بأن تقدم لجنة الحوكمة المشتركة تقريرها إلى رؤساء المكاتب التمثيلية المحلية لوكالات الأمم المتحدة عن آليات مراقبة الجودة وعن نتائج التقييمات وإجراءات التصحيح المنبثقة عن النظر فيها.	ليست ذات صلة (المكتب الإقليمي في نيروبي)		منتهية	يلاحظ المكتب الإقليمي لشرق ووسط أفريقيا أنه يوجد لدى إثيوبيا فريق قطري تابع للأمم المتحدة، وكثير من اللجان الأخرى بقيادة المنسق المقيم. غير أنه لا توجد لجنة منفصلة للحوكمة المشتركة خاصة بإثيوبيا.



الملحق الثالث: توصيات من مذكرات وحدة التفتيش المشتركة

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2008/3 التوصية 12 (مذكرة)	استعراض خدمات الأمم المتحدة للنقل الجوي للمساعدة الإنسانية	ينبغي للمدير التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي، بالتشاور مع السلطات المختصة في منظمة الطيران المدني الدولي، أن يحول الاستعراض الحالي الذي يجريه الخبراء الاستشاريون في منظمة الطيران المدني الدولي لسلامة الطيران وعمليات النقل في البرنامج استناداً إلى المعايير الموحدة لسلامة الطيران إلى تقارير رسمية عن مراجعة سلامة الطيران وكفالة عرض تلك التقارير بانتظام وفي الوقت المناسب من المسؤولين المختصين في منظمة الطيران المدني الدولي على المجلس التنفيذي	WFP/EB.1/2012/12	يوجد مزيد من المعلومات عن التوصية المنتهية في الوثيقة	سيتم تنسيق جميع مراجعات منظمة الطيران المدني الدولي والحسابات لبرنامج الأغذية العالمي وإدارة الأمم المتحدة للدعم الميداني بواسطة فريق عمل النقل الجوي. أدت المراجعات التي أجرتها منظمة الطيران المدني الدولي في عامي 2000 و 2001 إلى إنشاء وحدة سلامة الطيران، وقدمت توصيات تتعلق بهيكل الإدارة داخل البرنامج. وأجرت منظمة الطيران المدني الدولي مراجعة أخرى في عام 2005 ولكنها لم تصدر تقريراً نهائياً، مع أن البرنامج تصرف على أساس مشروع تقرير المراجعة الذي أتيح في عام 2007. ولم تعرض هذه التقارير على المجلس ولكنها متاحة للدول الأعضاء عند الطلب.	
2008/4 التوصية 2 (مذكرة)	خدمات شركات الخبرة الاستشارية في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة القيام بما يلي: وضع الإجراءات لتسجيل نتائج تقارير خدمات الخبرة الاستشارية ورصدها ومتابعتها وتقييمها.	موافق عليها	منتهية	عندما تشتري الوحدات التجارية خدمات شركات الخبرة الاستشارية فإنها تكون مسؤولة عن متابعة التقارير الناتجة عن ذلك.	
2008/4 التوصية 3 (مذكرة)	خدمات شركات الخبرة الاستشارية في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يتكفلوا بوجود سياسات وإجراءات واضحة يسترشد بها الموظفون لتقرير الظروف التي تتطلب اللجوء إلى شركات خدمات الخبرة الاستشارية.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	يوافق البرنامج على هذه التوصية ويستطلع إمكانيات تحسين القواعد والإجراءات وأفضل الممارسات القائمة لشراء الخدمات.

الملحق الثالث: توصيات من مذكرات وحدة التفتيش المشتركة

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2008/4 التوصية 5 (مذكرة)	خدمات شركات الخبرة الاستشارية في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة القيام بما يلي: استعراض سياسات وممارسات الإعفاءات بغية توضيح الإعفاءات من المنافسة وترشيدها وجعلها أمرا استثنائيا بالفعل.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	يحيط البرنامج علما بالتوصية، وسوف يواصل استعراض السياسات والممارسات بهدف جعل الإعفاءات من المنافسة أمرا استثنائيا بالفعل؛ وسوف يدرج توجيهات بشأن ذلك في دليله المنقح بشأن شراء السلع والخدمات المقرر صدوره في عام 2012. والمتوقع أن يستكمل في الفصل الأول من عام 2013.
2008/4 التوصية 6 (مذكرة)	خدمات شركات الخبرة الاستشارية في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة القيام بما يلي: استعراض الحدود الدنيا الرسمية للمنافسة بغية إدخال حدود دنيا جديدة إذا كان هناك ما يبرر ذلك.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	سيستعرض البرنامج الحدود الدنيا في أثناء تنقيح دليل شراء السلع والخدمات المقرر صدوره في عام 2012. والمتوقع أن يستكمل في الفصل الأول من عام 2013.
2008/4 التوصية 12 (مذكرة)	خدمات شركات الخبرة الاستشارية في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة التكفل بما يلي: وجود قاعدة بيانات لوثائق الشراء وتقارير خدمات الخبرة الاستشارية.	موافق عليها	نفذت	منتهية	يصنف البرنامج تقارير الخبراء الاستشاريين ويسجلها في قاعدة بيانات إدارة السجلات المؤسسية تشمل سجلات ووثائق المشتريات الحالية قاعدة بيانات للترتيبات الطويلة الأجل لاستخدامها من جانب مكاتب البرنامج على نطاق العالم. وتحفظ المشتريات بوثائق ونماذج على أقراص تشغيل وحدات تشغيل مشتركة من المتوقع ترحيلها إلى برنامج team works spaces في الفصل الأول من عام 2013.
2008/4 التوصية 14 (مذكرة)	خدمات شركات الخبرة الاستشارية في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة التكفل بما يلي: وجود سياسات ومبادئ توجيهية كافية لإدارة العقود بصورة فعالة.	موافق عليها	قيد التنفيذ	منتهية	سيدرج البرنامج توجيهات حول هذا الجانب في دليله المنقح لشراء السلع والخدمات الذي من المقرر أن يصدر في عام 2012. والمتوقع أن يستكمل في الفصل الأول من عام 2013.

الملحق الثالث: توصيات من مذكرات وحدة التفتيش المشتركة

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2008/4 التوصية 15 (مذكرة)	خدمات شركات الخبرة الاستشارية في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة التكفل بما يلي: إدخال نموذج إلكتروني لإدارة العقود في نظام إدارة المعلومات.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	تم تنفيذ وظيفة طرح العطاءات إلكترونياً في نظام In-Tend، بما في ذلك نموذج لإدارة العقود، في ثلاثة أفرع بالمقر الرئيسي و18 مكتبا ميدانياً؛ ومن المقرر تنفيذه في 30 مكتبا إضافياً تابعاً للبرنامج مع نهاية عام 2013.
2008/4 التوصية 16 (مذكرة)	خدمات شركات الخبرة الاستشارية في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة القيام بما يلي: ضمان وجود إجراءات ومبادئ توجيهية كافية لتقييم الأداء وضمان إبلاغ الموظفين المسؤولين بها.	موافق عليها	قيد التنفيذ	مفتوحة	يحيط البرنامج علماً بهذه التوصية وسيعزز ممارساته الخاصة بتقييم أداء المتعاقدين. وسيقرّ البرنامج ويصدر مدونة قواعد السلوك لموردي الأمم المتحدة، التي أقرتها شبكة المشتريات التابعة للجنة الإدارية الرفيعة المستوى.
2008/4 التوصية 18 (مذكرة)	خدمات شركات الخبرة الاستشارية في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة القيام بما يلي: إنشاء قاعدة بيانات لتقييم أداء البائعين تُستخدم في عملية الشراء.	موافق عليها	نفذت	منتهية	نفذت شعبة المشتريات الغذائية في البرنامج عملية الإبلاغ عن أداء البائعين واستعراضه في إطار عملية إدارة البائعين.

